

تغريم زوج اعتدى على زوجته 5 آلاف درهم



«أبوظبي:» الخليج

قضت محكمة أبوظبي للأسرة والدعوى المدنية والإدارية بإلزام زوج بأن يؤدي إلى زوجته 5 آلاف درهم تعويضاً، بعد اعتدائه عليها بالضرب والسب، وذلك بعدما رفعت الزوجة دعوى طالبت فيها بإلزامه بأن يؤدي لها 50 ألف درهم. وتعود التفاصيل إلى أن الزوجة رفعت دعوى قضائية طالبت فيها بإلزام زوجها بأن يؤدي لها 50 ألف درهم تعويضاً مادياً ومعنوياً، مشيرة إلى أنه اعتدى عليها بالضرب والسب وقد تمت محاكمته جزائياً وقُضي بإدانته عن ذلك الفعل. وأمام مكتب إدارة الدعوى أكد الزوج أن دعوى الزوجة بحقه كيدية ولا أحقية لها بطلب التعويض الكبير.